

مدى شرعية الإستراتيجية الأوربية في التعامل مع الملف النووي الإيراني The extent of the legitimacy of the European strategy in dealing with the Iranian nuclear file



وردية زايدي أ

جامعة يوسف بن خده، (الجزائر 01)

تاريخ الاستلام: 2020/08/29 تاريخ القبول للنشر: 2020/11/18 تاريخ النشر: 2020/12/30



ملخص:

كانت للدول الأوربية علاقات دولية مع كل من الدولة الإيرانية وإسرائيل، من خلال منح الصهاينة حقوق على الدولة الاستعمارية وامتد لمساندة هذا التواجد بتقديم مساعدات مالية وعسكرية. إذ حرصت الدولة البريطانية على أن تظهر للعالم على أنها دولة تسعى لحماية حقوق الإنسان الذي من شأنه أن يساهم في حفظ السلم والأمن الدوليين لكن الواقع الدولي يعكس إمداد أواصر التعاون مع إسرائيل خاصة في المجال النووي الذي ساهم في امتلاك إسرائيل ترسانة نووية متطورة، وبالتالي مخالفة معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية. فلم يكن الهدف الأوربي من إتباع الديمقراطية لحل قضية الملف النووي الإيراني دعما للدول العربية وإرساء للسلم والأمن الدوليين بقدر ما يمثل واجهة لأهداف غير شرعية

الكلمات المفتاحية: أوروبا، إسرائيل، الملف النووي، معاهدة، النووية.

Abstract:

European countries had international relations with both the Iranian state and Israel, by granting the Zionists rights over the colonial state, and extended to support this presence by providing financial and military aid. The British state was keen to show the world that it is a state seeking to protect human rights, which would contribute to maintaining international peace and security, but the international reality reflects the supply of bonds of cooperation with Israel, especially in the nuclear field, which contributed to Israel possessing an advanced nuclear arsenal, thus violating a treaty The non-proliferation of nuclear weapons. The European aim of pursuing democracy to solve the issue of the Iranian nuclear file was not to support Arab countries and establish international peace and security as much as it represented a front for illegal goals.

key words: Europe, Israel, nuclear file, treaty, nuclear



مقدمة

شهدت الدول الأوربية علاقات دولية خاصة مع دول الشرق الأوسط لكونها البؤرة التي تركزت فيها أطماعها ومصالحها، وترجع هذه العلاقات إلى ما بعد الحرب العالمية الثانية وخروج العثمانيون من الدولة التركية.

كانت للدول الأوربية علاقات مع دول العالم الثالث كالدولة الإيرانية في عهد الشاه، خاصة وأنه بعد الحرب العالمية الثانية كانت الأنظمة السياسية السائدة في هذه الدول عبارة عن أنظمة عميلة للدول الغربية. لكن أدت الإصلاحات السياسية التي أجريت على الأنظمة السياسية إلى تدهور المصالح الغربية خاصة الأوربية في إيران على غرار بقية الدول العربية.

كما تعتبر الآليات التي لجأت إليها الدول الأوربية في مسألة الملف النووي الإيراني مزدوجة تجمع بين الدبلوماسية والقوة ما يكفل للدول الأوربية الحفاظ على مكانتها الدولية وإثبات دورها في حل الأزمات الدولية. ومن جانب آخر تثير طبيعة الآليات التي لجأت إليها حقيقة الهدف الذي تسعى إلى تحقيقه في كونه يكمن فعلا في حل قضية الملف النووي الإيراني أو تصبوا إلى الإطاحة بالنظام الإيراني.

وشهدت العلاقات الأوربية-الإسرائيلية على خلاف الإيرانية تطورا وانسجاما في جميع الميادين أهمها المجال النووي الذي حظي باهتمام كبير على المستوى الإقليمي لكونه ركيزة للحفاظ على أمن منطقة الشرق الأوسط، وكان للدول الأوربية مصلحة وهدف لدعم الحليف الصهيوني على الأخص والأمربكي بشكل كبير.

أهمية الموضوع:

تعتبر الدول الأوربية من الدول التي يهمها مسألة منع انتشار الأسلحة النووية وتعد من الدول الفاعلة في الحلف الأطلسي الذي يعد من التكتلات الإقليمية المعنية بحفظ ونشر عمليات السلام والأمن الدوليين، خاصة وأن منظمة الأمم المتحدة تفتقر إلى آليات عملية أو بوليس دولي لتولي هذه الوظيفة، وبما أن منع انتشار الأسلحة النووية أهم مسألة تعني بحفظ السلم والأمن الدوليين، فتعد الدول الأوربية مسؤولة مسؤولية أصلية لتحقيق الغرض المنشود من معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية وغيره من قواعد القانون الدولي المعنية بمنع الانتشار النووي.

أسباب الموضوع:

ترمي الدراسة التي نحن بصدد إجرائها إلى معرفة المسؤولية المنوطة بالدول الأوربية نظرا للمكانة الدولية الكل من فرنسا وبريطانيا سواء كعضو في مجلس الأمن الدولي ومدى التزامها بتطبيق القواعد القانونية الدولية أو



أنها تسعى إلى تحقيق مكاسب إقليمية ودولية، إذ كونها تعد من الدول المنتصرة في الحرب العالمية الثانية لها مكانتها الدولية باعتبارهما من الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن الدولي، ونشير إلى الجهود التي تبذلها بمعية ألمانيا للحفاظ على هذه المكانة خاصة التي تجسدت من خلال الحلف الأطلسي. ويعتبر الملف النووي الإيراني الخطوة الأساسية لإثبات أو لاسترجاع الإتحاد الأوربي مكانته على الساحة الدولية.

المناهج المستخدمة:

اعتمدنا في هذه الدراسة على المنهج التاريخي للتعرف على المسار التاريخي للمساعدات الأوروبية لدولة إسرائيل خاصة في مجال تمكين إسرائيل من الحصول على الأسلحة النووية مقابل تعطيل الملف النووي الإيراني على الرغم من أن إيران أرادت استغلال الطاقة النووية لأهداف ولأغراض مدنية. كما لجأنا للاستعانة بالمنهج الوصفي عندما تطرقنا إلى النصوص القانونية وما تمليه شروط وقواعد القانون الدولي في الموضوع محل الدراسة.

دراسات سابقة:

وإن تعددت الدراسات التي ناقشت المقاربة الدولية للدول الأوربية والمفاوضات التي تجريها الترويكا الأوربية على مستوى الوكالة الدولية للطاقة الذرية لكن نادرا ما نجد دراسة حول الخلفية التي تقف وراء الموقف الأوربي الذي يساهم في إجلاء الموضوع وتوضيحه أكثر في مضمونه العام المتعلق أساسا بالاستخدام السلمي والعسكري للطاقة النووية.

الصعوبات التي تعترض الباحث:

ككل بحث علمي يعاني من قلة المراجع لكن نجد بعض المؤلفين الذين أولو له أهمية خاصة كالمؤلف شهرام تشوبين وسلمان بن سلمان لكون المؤلفين الغربيين لديهم وجهة نظر متعصبة في هذا الصدد.

الإشكالية

-مدى مشروعية الأهداف الأوربية في التعامل مع الملف النووي الإيراني؟

وتنم هذه الإشكالية عن الاستفسار عن المسائل التالية:

- طبيعة العلاقات بين إسرائيل والدول الأوربية؟

-طبيعة العلاقات بين إيران والدول الأوربية؟

-مدى مطابقتها مع المعايير الدولية للاتفاقيات الدولية؟

وللإجابة على هذه الإشكالية درسنا طريقة التعامل الأوروبي مع الملف النووي الإسرائيلي (المطلب الأول) ومن تم مقارنة هذه المعاملة مع التعامل الأوروبي مع الملف النووي الإيراني (المطلب الثاني).



المطلب الأول

التعامل الأوروبي مع الملف النووي الإسرائيلي

لم تكن العلاقات الأوربية الإسرائيلية وليدة الحين، إذ ترجع إلى الخروج العثماني من تركيا الذي عوضه بتكريس بلفور في 2 نوفمبر 1917، الذي قطعته بريطانيا على الصهاينة أساس الوجود الإسرائيلي في فلسطين من خلال الوعد الذي قدمه لإسرائيل للوجود الصهيوني في منطقة الشرق الأوسط.

وامتدت أواصر التعاون بين الطرفين إلى الفترة ما بعد الإعلان عن دولة إسرائيل في سنة 1948 للتعاون في مجال تصنيع الأسلحة النووية الذي تعتبره أحكام القانون الدولي مخالفا لقواعد الشرعية الدولية. لذلك سنتعرض في هذا المطلب إلى المساعدة الأوربية في إنشاء البرنامج النووي الإسرائيلي (الفرع الأول) وفي وإبراز مدى انتهاك التعاون الإسرائيلي الأوربي لأحكام القانون الدولي (الفرع الثاني).

الفرع الأول: المساعدة الأوربية في إنشاء البرنامج النووي الإسرائيلي

يوجد تعاون أوروبي إسرائيلي في المجال النووي خاصة بين فرنسا وإسرائيل، إذ عملت فرنسا على إنشاء مفاعل نووي إسرائيلي في صحراء النقب في عام 1956 وبدورها فرنسا عملت على شراء براءة الاختراع من إسرائيل حول تصنيع الماء الثقيل المستعمل في المفاعلات النووية مقابل مساعدة إسرائيل في بناء مفاعل ديمونا. واستمر مجال التعاون النووي بينهما، إذ تمكنت فرنسا من تصنيع القنبلة النووية وتفجيرها بفضل العلماء الإسرائيليين وإعطائهم المعلومات والخبرة التي سربت إليهم من الولايات المتحدة الأمريكية. ويرجع تفجير المفاعل النووي العراقي في فرنسا قبل شحنه إلى العراق إلى مصلحة فرنسية – إسرائيلية ومن جانب آخر فجروا قنبلة نووية دون أن يعلنوا عنها، واستمر تعاونها بعد حرب جوان 1967.

أرادت إسرائيل من التكنولوجيا النووية الفرنسية التوصل إلى صنع السلاح النووي. إذ شرعت في بناء منشأة لتحويل اليورانيوم إلى بلوتنيوم الذي رفضه الرئيس الفرنسي ديغول، لكن إسرائيل استغلت الصراع القائم بين ديغول واليمين الفرنسي في سنة 1960 فتدخلت وأقنعت اليمين الفرنسي بضرورة إنشاء موطن لها في الجزائر. لكن غيرت فرنسا موقفها من إسرائيل وقبلت بتزويدها باليورانيوم الذي تحتاجه ألا الذي يعتبر مخالفة لأحكام ميثاق منظمة الأمم المتحدة، وبالضبط الفقرة الرابعة من المادة الثانية التي أي شكل من أشكال العدوان أو التهديد به. 2

 $^{^{-1}}$ مصطفى أحمد أبو الخير، الحرب الأخيرة على غزة في ضوء القانون الدولي العام، إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 2009 ، ص ص 2009 .

²- تنص الفقرة الرابعة من المادة الثانية من ميثاق منظمة الأمم المتحدة على ما يلي: "يمتنع أعضاء الهيئة جميعا في علاقاتهم الدولية عن التهديد باستعمال القوة أو استخدامها ضد سلامة الأراضي أو الاستقلال السياسي لأية دولة تتخذ الأمم المتحدة إزاءها عملا من أعمال المنع أو القمع."



ورغم قيام الاتحاد الأوربي وجامعة الدول العربية بإنشاء منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط وأكدت عليه الوكالة الدولية للطاقة الذرية. لكن قامت ألمانيا ببيع إسرائيل غواصتين تعملان بالديزل من فئة دولفين بعدما جمدت الصفقة في نوفمبر 2002 (الذي يعد مخالفة لمعاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية.)

الفرع الثاني: انتهاك التعاون الإسرائيلي الأوربي لأحكام القانون الدولي

يؤدي تجمع الأسلحة النووية مهما تعددت الأسباب الاقتصادية والتجارية لنقل حيازتها إلى توتر العلاقات الدولية في الشرق الأوسط وإلى انتقال تكنولوجيا الأسلحة النووية، خاصة مع احتمال أن يكون الحائزين غير أطراف في اتفاقية حظر الانتشار، إضافة إلى عدم وجود رقابة الوكالة الدولية للطاقة الذرية بشكل يخالف أحكام المادة الثانية من معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية. الذي جعل توصل الدول السبعة (الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، ألمانيا الغربية، المملكة المتحدة، فرنسا، إيطاليا، كندا) المنتجة للأسلحة إلى مدونة حسن السلوك في مؤتمرات لندن وواشنطن في سنة 1975 أمرا ملحا يجنب منافسة غير منتهية تؤدي إلى انتشار الأسلحة النووية، وكذلك من خلال اتفاقيات سالت المنعقدة في سنتي 1972 و 1979 التي ليس من شأنها إيقاف السباق نحو التسلح النووي بين الدولتين العظميين أو القضاء على المدخرات، لكن لها دورا في تحديد الأسلحة التقليدية، التي من شأنها إحداث كوارث لا بأس بها. وتضمنت اتفاقيات سالت فكرة تم إيرادها من خلال المخطط الفرنسي لنزع الأسلحة بتحديد مستوى التعاملات الإقليمية بين الدول المعنية إلى الحد الأمثل لحاحات الأمن. 4.

¹⁻ قرار الجمعية العامة رقم 34/52، الجلسة العامة رقم 67، 09 ديسمبر 1997، الملحق رقم 1852034، منشور في الموقع الموقع . https://www.un.org/ar/ga/52/res/res52034.htm

²⁻ معهد ستوكهولم لأبحاث السلام الدولي، التسلح ونزع السلاح والأمن الدولي، سمير كرم وآخرون، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2005، ص855.

³⁻ تقضي الفقرة الثانية من المادة الثالثة من معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية على ما يلي: "تتعهد كل دولة من الدول الأطراف في المعاهدة بعدم توفير:(أ) أية خامات أو مواد انشطارية خاصة،

⁽ب) أية معدات أو مواد معدة أو مهيأة خاصة لتحضير أو استخدام أو إنتاج المواد الانشطارية الخاصة، لأية دولة من الدول غير الحائزة للأسلحة النووية، للأغراض السلمية، إلا إذا كانت تلك الخامات أو المواد الانشطارية الخاصة خاضعة للضمانات المطلوبة في هذه المادة.". انظر في هذا الصدد: مرسوم رئاسي رقم 94–287 مؤرخ في 21 سبتمبر 1994، يتضمن انضمام الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، جريدة رسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 62، صادر في 25 سبتمبر 1994.

⁴- CHARLES ZORBIBE, THEMIS Science Politique, Les relations internationales, 1^{er}édition, Presses Universitaires de France, Paris, 1975, pp 482-484.



كما تساهم الدول الأوروبية بمبالغ مالية باهظة لدعم الأنشطة التي من شأنها حظر انتشار الأسلحة النووية أو تدميرها وتدمير الأسلحة الكيماوية. فعلى سبيل المثال ساهمت ألمانيا بمبلغ مالي قدره 740 مليون جنيه إسترليني أي ما يقابل 1070 مليار يورو للمساعدة الدولية على حظر الانتشار ونزع السلاح في الفترة ما بين 2003- 2012.

وتعتبر إسرائيل دولة غير عضو في معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية رغم امتلاكها ترسانة نووية متطورة، إذ ظلت إسرائيل متمسكة بسياسة الغموض النووي بعد الفحص الدولي المتجدد في سنة 2004.

ونجد أن القرار 2625 الصادر من الجمعية العامة في الدورة 25 المتضمن إعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقا لميثاق الأمم المتحدة في إحدى فقراته المعنونة:"مبدأ فض الدول لمنازعاتها الدولية بالوسائل السلمية على وجه لا يعرض السلم والأمن الدوليين ولا العدل للخطر". إذ استثنى من التعاون بين الدول مراعاة المبدأ السابق واندرج في الفقرة الرابعة من هذا العنوان. التي تقضي:(وعلى الدول الأطراف في أي نزاع دولي، وسائر الدول كذلك، أن تمتنع عن إتيان أي عمل قد يؤدي إلى تفاقم الحالة بصورة تعرض صيانة السلم والأمن الدوليين للخطر. وعليها أن تتصرف وفقا لمقاصد الأمم المتحدة ومبادئها.) الذي يجعل تزويد الدول الأوربية إسرائيل بالإمكانيات العسكرية غير مشروعا³. إذ انعقد مؤتمر بارشلونة في سنة الاعتراف الأوربية والدول غير الأوربية المتوسطية حول حقوق الإنسان وترقيتها والذي سبق الاعتراف الرسمي بهذه الحقوق عالميا في سنة 1966. ويهدف إلى الوقاية من أخطار المتاجرة بالأسلحة لأنها تعد خطرا على حقوق الإنسان.⁴

أرادت الدول الأوربية الإبقاء على عملية تعاون برشلونة الأورو-متوسطي، إذ لم ترغب في الوهلة الأولى التحالف مع الولايات المتحدة لضرب إيران والعراق حتى لا ينقضي هذا التعاون، لكن بعد سقوط بغداد في 90 أبريل 2003 وحدت الدول الأوربية سياستها مع الولايات المتحدة الأمريكية. ويعتبر ما صدر من الدول الأوربية من منظور الديمقراطية وإنما بالمصالح النفطية التي من منظور الديمقراطية وإنما بالمصالح النفطية التي

_

 $^{^{-1}}$ معهد ستوكهولم لأبحاث السلام الدولي، مرجع سابق، ص $^{-208}$

²⁻ معهد ستوكهولم لأبحاث السلام الدولي، المرجع نفسه، ص855.

³- القرار 2625، المتضمن مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول، الدورة 25، الجلسة العامة للجمعية العامة رقم 1883، المؤرخ في 24 أكتوبر 1970.

⁴- Rezki KARA, La conditionnalité démocratique dans les rapports euro-méditerranéens :entre la théorie et la pratique, Mémoire en vue de l'obtention du diplôme de Magister en Sciences politiques, Option :Organisations Politiques et Relations internationales, Université Mouloud Mammeri de Tizi Ouzou, Faculté de droit et des sciences Politiques, 2012, p73.



خشيت فرنسا أن تفقد امتيازاتها عليها، خاصة بعدما استولت الولايات المتحدة الأمريكية على العراق، وتبين الموقف الأوربية "فرنسا، ألمانيا وبريطانيا" ألموقف الأوربية "فرنسا، ألمانيا وبريطانيا" ألموقف الأوربية المناسسة خلال جولات التفاوض التي قامت بها الترويكا الأوربية المناساة ألمانيا وبريطانيا الموقف الموربية المناسبة على الموقف المناسبة ا

المطلب الثاني

التعطيل الأوروبي للملف النووي الإيراني

شهدت العلاقات الأوربية الإيرانية ودية كبيرة خاصة في عهد الشاه الذي أنشأ نظاما مواليا للغرب، ولكن مع قيام الثورة الإسلامية الإيرانية تأثرت هذه العلاقات فلجأت الدول الأوربية إلى الازدواجية في حل قضية الملف النووي الإيراني الذي لم يكن ينم عن النوايا الأوربية في تطبيق قواعد القانون الدولي خاصة المتعلقة بمسألة منع انتشار الأسلحة النووية. وسندرس في هذا المطلب التعاون الأوربي الإيراني في ضوء أحكام معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية (الفرع الأول) وإثبات عدم شرعية الأهداف الأوربية من الملف النووي الأوربي (الفرع الثاني).

الفرع الأول: التعاون في إطار أحكام معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية

استعانت الدول الأوربية بالمكانة التي تحظى بها بالنسبة إلى دول الشرق الأوسط وخاصة منها إيران لتحقيق مصالحها الإستراتيجية وتقديم عروض لإيران في عهد الشاه لتخفيف أسعار البترول، لكن هذه العلاقات سرعان ما تغيرت عندما تمكنت إيران من التكنولوجيا النووية الذي دفع بالدور الأوربي إلى إثارة الضغوط على إيران من خلال تفعيل الآليات الدولية. إذ نتعرض في الفرع الأول إلى أهمية التعاون النووي في عهد الشاه لتكريس السياسة الدولية الأوربية وفي الفرع الثاني إلى القدرة الإيرانية الذاتية على التكنولوجيا النووية وتراجع الدور الأوربي وتفعيل آليات منع انتشار الأسلحة النووية.

أولا: تكريس السياسة الدولية الأوربية في عهد الشاه (الإستراتيجية)

أصبح بيع الأسلحة يستخدم لتحقيق أغراض سياسية، وأغراض دبلوماسية واقتصادية، إذ بعد الأزمة المالية التي تعرضت لها الدول الأوربية في أكتوبر 1973 لجأت الدول الأوربية إلى عدة وسائل لمعالجة الموقف الذي تمر به وأهم هذه الأساليب تضييق نطاق زيادة سعر البترول على ميزان المدفوعات من بينها التسليمات المهمة لعتاد الحرب للدول الشرق الأوسط، إعطاء وعود ببيع مفاعلات نووية للدول العربية وإيران.2

¹⁻ سعيد اللاوندي، أمريكا-أوروبا "سايكس بيكو جديد" في الشرق الأوسط ملامح أولية لوفاق دولي جديد، نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 2006، ص ص 202 -203.

²- CHARLES ZORBIBE, THEMIS Science Politique, Les relations internationales, Op.Cit, p 483.



عملت إيران على التمكن من التكنولوجيا النووية خاصة بعد تأميمها للنفط الإيراني وإنهاء سيطرة الشركات الأجنبية عليه. وتم إنشاء في عهد الشاه نظام حكم موالي تماما للغرب لذلك حظيت إيران في عهد الشاه بعلاقة وطيدة مع الولايات المتحدة الأمريكية وأوربا الذي ساهم في إنشاء عدة مراكز للبحوث النووية ابتداء من سنة 1975 وتدريب الكوادر العلمية الإيرانية كتولي فرنسا في منتصف السبعينيات تقديم مساعدات لتدريب الأفراد العاملين في معهد بوشهر. 1

ثانيا: تفعيل الاتحاد الأوروبي آليات منع انتشار الأسلحة النووية

أدى نجاح الثورة الإسلامية الخمينية إلى إبقاء البرنامج النووي الإيراني في سرية إلا أن أعلن عنه الرئيس الإيراني محمد خاتمي في 09 فيفري 2003. وتم تقديم تأكيد عن أنشطة إيران النووية في 26 أوت 2003. (أنشطة متقدمة في ناطنز لغرض إنتاج اليورانيوم المخصب).

قام الإتحاد الأوربي بتسليط الضوء على البرنامج النووي الإيراني، إذ قام بإرسال خافيير سولانا منسق الإتحاد الأوربي لاستيضاح تفاصيل البرنامج النووي الإيراني خاصة بعد احتلال العراق في أفريل 2003.

ساهم وصول الرئيس الإيراني محمود أحمدي نجاد في الوصول إلى سدة الحكم في إيران في جويلية 2005، الذي أنهى تعليق برنامج تخصيب اليورانيوم وإيصال بلاده إلى تشغيل آلاف جهاز طرد مركزي وذلك بالجهود الذاتية.

وأدى التمكن الذاتي لإيران من التكنولوجيا النووية دون مساعدة الغرب إلى التمتع بالاستقلالية بعيدا عن تحكم العرب في برنامجها النووي، (بعدما كانت الغرب تلجأ إلى التكنولوجيا النووية كوسيلة لإذعان إيران لسياستها ومطالبها)، لتبدأ ذاتيا في إنتاج وتصنيع أجهزة تخصيب اليورانيوم.

وتولى مجلس الأمن الدولي إصدار القراران 1737، 1747 لتوقيع عقوبات اقتصادية على إيران²، التي تميزت بالازدواجية مقارنة بكوريا الشمالية التي تم الاكتفاء بتعليق برنامجها النووي. إذ تم اشتراط تفكيك إيران

¹⁻ حسين حنفي عمر، الانسحاب من المعاهدات والمنظمات الدولية النووية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2008، ص ص 249-255.
2- نص القرار 1737 على ما يلي: (...يقرر أن تجمد جميع الدول الأموال والأصول المالية والموارد الاقتصادية الأخرى التي توجد على أراضيها في تاريخ اعتماد هذا القرار ...ويقرر كذلك أن تكفل جميع الدول منع إتاحة أية أموال أو أصول مالية أو موارد اقتصادية من جانب رعاياها...). راجع هذا الصدد قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1737-الجلسة رقم 5612، 23 ديسمبر 2006- الملحق رقم \$3/1737 بتوقيت \$15:49، منشور في الموقع الإلكتروني للأمم المتحدة: www.un.org/securitycoun

⁻ ونص كذلك القرار 1747 على ما يلي: (...يهيب بجميع الدول والمؤسسات المالية الدولية عدم الدخول في التزامات جديدة لتقديم منح ومساعدات مالية وقروض تساهلية إلى حكومة جمهورية إيران الإسلامية، إلا إذا كان ذلك لأغراض إنسانية وإنمائية،...).



برنامجها النووي ووقفها تخصيب اليورانيوم والتخلص من الصواريخ بعيدة المدى والتكنولوجيا المتعلقة بها لقبول التفاوض الأمريكي معها.

إضافة إلى عدم صحة اتهام إيران بالبرنامج العسكري الذي أظهرت المخابرات العسكرية الأمريكية في تقرير أعدته في 10 ديسمبر 2003 تجميده منذ عام 2003.

ويتم البحث عن كيفية لتشديد العقوبات على إيران رغم تثبت التزامها بمعاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية والنظام الأساسي لوكالة الطاقة الذرية والتزامها بالاتفاقات ومختلف الأسئلة التي تطرحها الوكالة. 1

الفرع الثاني: عدم شرعية الأهداف الأوربية من الملف النووي الأوربي

لم تكن غاية الدول الأوربية من الملف النووي الإيراني كمهمة دولية تسمو إلى منع انتشار الأسلحة النووية من خلال الدبلوماسية والتوصل إلى حل يرضي الأطراف الدولية من خلال التفاوض لكن كانت له أهداف تجسدت في النقاط التالية:

أولا: كسب الدعم الإسرائيلي

لجأت تل أبيب إلى عدة أساليب للقضاء على البرنامج النووي الإيراني إحداها تشديد الضغوط الأمريكية على الدول التي تزود إيران بالأجهزة والمعدات اللازمة لمنشآتها النووية.

كما لجأت إلى فرض ضغوط على الدول الأوربية وابتزازها من طرف الولايات المتحدة الأمريكية بتحويل الملف النووي الإيراني إلى مجلس الأمن الدولي لتوقيع مختلف العقوبات على إيران أو أنه في حال لم يتحرك العالم من أجل وقف البرنامج النووي الإيراني فإن إسرائيل من الممكن أن توجه ضربة إلى هذا البرنامج.

إضافة إلى ما تسعى إليه إسرائيل من إنشاء محور إقليمي في مواجهة البرنامج النووي الإيراني ومختلف المخاطر النووية الناجمة عن إمكانية حصول الحركات الإسلامية الجهادية وقوى المقاومة الإسلامية على سلاح ذري نظرا لصعوبة احتواء هذه الأخطار وبترها من طرف الولايات المتحدة الأمريكية وإسرائيل لوحدهما الذي يستدعي التعاون مع الدول التي ترى في الأصول الإسلامية خطرا عليها من خلال تبادل المعلومات الاستخباراتية والمنظمات الجهادية للحصول على التقنية النووية.²

انظر في هذا الصدد قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1747-جلسة مجلس الأمن رقم 5647، 24 مارس 2007- الملحق رقم انظر في هذا الصدد قرار مجلس الأمن الدولي رقم 2747-جلسة مجلس الأمن رقم 5647، كمن منشور في الموقع الإلكتروني للأمم المتحدة: www.un.org/securitycoun

¹⁻ حسين حنفي عمر ، المرجع نفسه.

²⁻ صالح محمد النعامي، إسرائيل في مواجهة البرنامج النووي الإيراني، شركة الجزيرة الإعلامية، 2018.(الأنترنيت).



كما فضلت إسرائيل استخدام الدبلوماسية الأوربية لإيجاد حل للملف النووي الإيراني، إذ يخدم الهجوم الإسرائيلي على البرنامج النووي الإيراني مصالح العديد من الدول كالولايات المتحدة الأمريكية والدول الغربية، إضافة إلى الدول العربية والإسلامية لكن في حال تعرضت إيران لهجوم سيعتبر عملا عدوانيا ضد العالم الإسلامي برمته، الذي يؤثر على العلاقات السائدة بين إسرائيل والدول العربية والإسلامية. ويعتبر التعامل مع الملف النووي كمشكلة كبيرة يكون مسؤولية الدول العظمى وليس الدول الإقليمية. 1

تم إصدار القرار رقم 1737 بموافقة الدول الكبرى بما فيها الصين وروسيا ليس استنادا إلى معايير أخلاقية أو قانونية تقتضيها دواعي حفظ السلم والأمن الدوليين لكنها مبنية على السياسة ولعبة المصالح. إذ جاء إصدار القرار 1737 بعد الإعلان مرتين عن امتلاك إسرائيل لأسلحة نووية حتى لا يتم إثارة الترسانة النووية الإسرائيلية في صدد الحديث عن الملف النووي الإيراني. فتوجد رغبة في فرض إسرائيل كقوة نووية بحكم الواقع وإهدار كل الجهود العربية والإيرانية الدولية الرامية إلى جعل منطقة الشرق الأوسط خالية من الأسلحة النووية.

ثانيا: كسب دعم الولايات المتحدة الأمربكية:

توصلت دول الترويكا الأوربية إلى إبرام اتفاقيات حول الملف النووي الإيراني، اتفاقية طهران في أوت 2003 واتفاقية باريس الأكثر تفصيلا في ديسمبر 2004 بعد مفاوضات ثلاثية بين الترويكا الأوربية والولايات المتحدة الأمريكية وبين الترويكا الأوربية وإيران وأخيرا بين إيران والولايات المتحدة الأمريكية وتجد الدول الأوربية المفاوضات ضرورية للتنسيق مع الولايات المتحدة الأمريكية.

كما أرادت إيران الاستفادة من الموقف الأوربي الدبلوماسي لكنها فشلت لأن الاتفاق بين الدول الأوربية والولايات المتحدة الأمريكية تهدف إلى منع الطموحات النووية الإيرانية وأن الحرية والديمقراطية تؤدي إلى ترسيخ الدعامات الأمنية.

يوجد اختلاف بين الموقف الأوربي والأمريكي، إذ تجد أوربا المشكل يتمحور حول البرنامج النووي الإيراني في حين تجد الولايات المتحدة الأمريكية المشكل الأساسي في النظام الإيراني. فالدبلوماسية بالمفهوم الأمريكي تعني الإقرار بشرعية النظام الإيراني.

¹⁻ إفرايم كام، كبح جماح التهديد النووي الإيراني: الخيار العسكري نشر في كتاب "إسرائيل والمشروع النووي الإيراني"، مركز الدراسات الفلسطينية، 2006، ص ص 111-112.

²⁻ حسين حنفي عمر ، مرجع سابق ، ص ص-260-261.

³⁻ حول تخفيض العقوبات الموقعة على إيران انظر في هذا الصدد: تقرير محكمة العدل الدولية، الدورة الرابعة والسبعون للجمعية العامة، 31 جويلية 2019، الملحق رقم 4/74/4، آخر زيارة للموقع 26 نوفمبر 2020، على الساعة 11:02، في الموقع العامة، 31 بالإلكتروني:.www.icj-cij.org/public/files/annual-reports/2018-2019-ar



تعتبر الدول الأوربية الدبلوماسية أفضل سبيل لتغيير النظام الإيراني ودعمت الولايات المتحدة الأمريكية موقف الدول الأوربية في حال فشلت المفاوضات بإحالة الملف النووي الإيراني وأدى الرفض الإيراني للالتزام بالاتفاق الذي قدمته الدول الأوربية في تموز 2005 إلى الرفض الصريح من الإتحاد الأوربي لتصريحات الرئيس الإيراني حول الهلوكوست وحق إسرائيل بالوجود ملوحا بالعقوبات الدبلوماسية. إذ بدأت الجهود الأوربية في السعي لإحالة الملف النووي الإيراني إلى مجلس الأمن الدولي.

خاتمة

توصلنا من خلال دراستنا إلى إدراك عدم كون مسألة منع انتشار الأسلحة النووية من أولويات الدول الأوربية وأن موقفها القائم على الازدواجية يكرس مصالح ذاتية محضة لتضمن مكانتها الدولية ونظام دولي متعدد الأقطاب ومن جانب آخر تهدف الازدواجية إلى القضاء على النظام الإيراني الذي لا يختلف كثيرا عن الموقف الأمريكي بالدرجة الأولى والإسرائيلي بالدرجة الثانية.

كما توصلنا أن الموقف الأوربي المبني على الازدواجية في الأهداف يخالف تماما قواعد القانون الدولي الرامية إلى منع انتشار الأسلحة النووية وتحقيق السلم والأمن الدوليين من خلال القضاء على الحروب والاعتراف للدول بالاستقلال والسيادة الذي نجد عدم احترامه من قبل الدول الأوربية التي أسست الوجود الصهيوني بعد الحرب العالمية الثانية وزودته بمختلف الإمكانيات لتحقيق أطماعه الاستعمارية.

والنظر في القواعد الدولية العامة لإبرام المعاهدات الدولية يتبين من حيث الشروط اللازمة لصحة إبرام المعاهدات والاتفاقيات الدولية عدم وجود الغبن وهو نوع من المغالطة للطرف الآخر من الاتفاقية وباعتبار أن الهدف الظاهر من الاتفاقيات التي تجريها الترويكا الأوربية (حل قضية الملف النووي الإيراني) يخالف واقعه وباطنه المتمثل أساسا بمحاولة زعزعة الأمن والاستقرار في إيران من خلال السعي بالإطاحة بنظام حكمها، وهو ما يعد من قبيل الأعمال المخالفة لأحكام القانون الدولي خاصة مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول. على ضوء ما أسفرت عنه الدراسة نقترح بعض التوصيات التي تنصب حول الحل العادل للملف النووي الإيراني، والمتمثلة أساسا فيما يلي:

-أن تكون الاتفاقيات الدولية التي تتضمن عقوبات مجحفة بإيران أن تتلاءم مع المعايير العلمية والتحقيقات التي تجريها الوكالة الدولية للطاقة الذرية وأنه في حال عدم ملاءمتها غير صحيحة لا تلائم الأهداف التي تسمو إلى تحقيقها لمنع انتشار الأسلحة النووية والاكتفاء بالاستخدام السلمي للطاقة الذرية.

 $^{^{-1}}$ شهرام تشوبين، طموحات إيران النووية، بسام شيحا، الدار العربية للنشر ناشرون، بيروت، 2007، - 171



-أن تكون المفاوضات التي يتم إجرائها بصدد الملف النووي الإيراني هادفة ورامية إلى تكريس الحق الإيراني في الاستخدام السلمي للطاقة الذرية استنادا إلى معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية.

-يجب إجراء دراسات توضيحية أكثر لمختلف المقاربات الدولية حول الملف النووي الإيراني لكونها تساهم في اتخاذ مراحل متطورة لدراسة الملف النووي الإيراني وتوجيهه على أن تساهم المواقف النقدية لمختلف المؤلفين للإحاطة بالأدوار الأصلية لمختلف الفاعلين الدوليين في قضية الملف النووي الإيراني وإجلاء الغموض عن هذا الملف.



قائمة المراجع

أولا: المراجع باللغة العربية

1) المؤلفات

1- أبو الخير مصطفى أحمد، الحرب الأخيرة على غزة في ضوء القانون الدولي العام، إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 2009.

2- تشويين شاهرام، طموحات إيران النووية، بسام شيحا، الدار العربية للنشر ناشرون، بيروت، 2007.

معهد ستوكهولم لأبحاث السلام الدولي، التسلح ونزع السلاح والأمن الدولي، سمير كرم وآخرون، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2005.

3- عمر حسين حنفي، الانسحاب من المعاهدات والمنظمات الدولية النووية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2008.

4- اللاوندي سعيد، أمريكا-أوربا "سايكس بيكو جديد" في الشرق الأوسط ملامح أولية لوفاق دولي جديد، نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 2006.

2) المقالات

1- كام إفرايم، "كبح جماح التهديد النووي الإيران: الخيار العسكري"، نشر في كتاب إسرائيل والمشروع النووي الإيراني، مركز الدراسات الفلسطينية، 2006، ص ص 111-112.

3) النصوص القانونية

1- مرسوم رئاسي رقم 94-287، مؤرخ في 21 سبتمبر 1994، يتضمن انضمام الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، جريدة رسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 62، صادر في 25 سبتمبر 1994.

2- القرار 2625، المتضمن مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول، الدورة 25، الجلسة العامة للجمعية العامة رقم 1883، المؤرخة في 24 أكتوبر 1970.

5) المواقع الإلكترونية

1- النعامي صالح محمد، إسرائيل في مواجهة البرنامج النووي الإيران، شركة الجزيرة الإعلامية، 2018. (الأنترنيت).

2- قرار الجمعية العامة رقم 34/52، الجلسة العامة رقم 67، 09 ديسمبر 1997، الملحق رقم 34/52، منشور في الموقع الالكتروني:https://www.un.org/ar/ga/52/res/res52034.htm.

-3 قرار مجلس الأمن الدولي رقم -1737 الجلسة رقم -1737 الملحق رقم -3s/res/1737، ص06، آخر زبارة للموقع في 2020/11/25 بتوقيت 15:49، منشور في الموقع الإلكتروني للأمم المتحدة: www.un.org/securitycoun

4- قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1747-جلسة مجلس الأمن رقم 5647، 24 مارس 2007- الملحق رقم s/res/1747، ص03، آخر زيارة للموقع في 2020/11/25 بتوقيت 15:49، منشور في الموقع الإلكتروني للأمم المتحدة: www.un.org/securitycoun

5- تقرير محكمة العدل الدولية، الدورة الرابعة والسبعون للجمعية العامة، 31 جوبلية 2019، الملحق رقم a/74/4، آخر زيارة للموقع 26 نوفمبر 2020، على الساعة 11:02، في الموقع الإلكتروني:

www.icj-cij.org/public/files/annual-reports/2018-2019-ar.

ثانيا: المراجع باللغة الأجنبية

- 1- CHARLES ZORBIBE, THEMIS Science Politique, Les relations internationales, 1^{er}édition, Presses Universitaires de France, Paris, 1975.
- 2- KARA Rezki, La conditionnalité démocratique dans les rapports euroméditerranéens :entre la théorie et la pratique, Mémoire en vue de l'obtention du diplôme de Magister en Sciences politiques, Option:Organisations Politiques et Relations internationales, Université Mouloud Mammeri de Tizi Ouzou, Faculté de droit et des sciences Politiques, 2012.